

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٣٣٦ لسنة ٢٠١٤

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى القانون رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٨ بشأن قواعد التصرف بالمجان في العقارات المملوكة للدولة والنزول عن أموالها المنقوله؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٩٣ لسنة ٢٠١٤ بتفويض رئيس مجلس الوزراء في بعض الاختصاصات؛

وبناءً على ما عرضه وزير الشباب والرياضة وبعد موافقة اللجنة المالية بوزارة المالية؛

قرر:

(المادة الأولى)

تخصص المنطقة البالغ مساحتها ٥٥٣م٢ بهيئة ستاد القاهرة الواقعة أعلى مقر الاتحاد الدولي للاسكواش كمقر للاتحادين الأفريقي والعربي ومركز الاتحاد الدولي للترايثلون (الثلاثي) بایجار اسمي مقداره ألف جنيه سنويًا بخلاف قيمة استهلاك المياه والكهرباء وذلك لمدة ثلاثة سنوات.

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره.

صدر ببرئاسة مجلس الوزراء في ٧ ربيع الأول سنة ١٤٣٦ هـ

(الموافق ٢٩ ديسمبر سنة ٢٠١٤ م).

رئيس مجلس الوزراء

مهندس/ إبراهيم محلب